

التعليق على تفسير البيضاوي - سورة البقرة [56] من الآية 222

إلى الآية 822

عبدالرحمن الشهري

بسم الله الرحمن الرحيم مركز تفسير للدراسات القرآنية يقدم لكم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين - 00:00:00

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا الاخلاص والسداد والتوفيق في القول والعمل حياكم الله ايها الاخوة الكرام والاخوات الكريمات في هذا اللقاء الرابع والسبعين من لقاءات التعليق على تفسير الامام عبد الله ابن عمر البيضاوي الشافعي رحمه الله تعالى - 00:00:17

والاليوم هو الواحد الرابع والعشرون من شهر صفر من عام الف واربع مئة وسبعة وتلائين للهجرة وقد وقف بنا الحديث في المجلس الماضي عند قوله تعالى يسألونك عن المحيض قل هو ادم فاعتزلوا النساء في المحيض - 00:00:34

ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطرفين اه ما رأيك يا شيخ احمد انك تعيد قراءة يعني ما قاله الامام البيضاوي في هذه الآية حتى ننطلق منه ان شاء الله - 00:00:49

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطرفين - 00:01:06

نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انا شئتم وقدموا لانفسكم وانقووا الله واعلموا انكم ملاقوه. وبشر المؤمنين. قال رحمة الله ويسألونك عن المحيض روي ان اهل الجاهلية كانوا لا يساكون المحيض ولا يؤكلونها - 00:01:34

بفعل اليهود والمجوس. واستمر ذلك الى ان سأله ابو الدجاج في نفر من الصحابة عن ذلك فنزلت والمحيض مصدر كالمجية والمبيت. ولعله سبحانه وتعالى انما ذكر يسألونك بغير واو ثلاثة ثم بها ثلاثة. لأن السؤالات الاول كانت في اوقات متفرقة. والثالثة الاخيرة كانت في وقت واحد - 00:02:00

ولذلك ذكرها بحرف الجمع قل هو اذى اي المحيض. شيء مستقدر مؤذن من يقربه نفحة منه. فاعتزلوا النساء في المحيض فاجتنبوا مجامعة مجتمعهن لقوله عليه الصلاة والسلام انما امرتم ان تعتزلوا مجتمعهن اذا حضر ولم يأمركم - 00:02:26

اخرجهن من البيوت كفعل الاعاجم وهو الاقتصاد بين افراط اليهود وتفرط النصارى فانهم كانوا يجماعون ولا يبالون بالحيض. وانما وصفه بأنه اذى ورتب الحكم عليه بالفاء اشعاراً بانه العلة ولا تقربوهن حتى يطهرن تأكيد للحكم وبيان لغايته. وهو ان يغتسلن بعد الانقطاع. ويدل عليه صريحاً قراءة حمزة والكسير - 00:02:49

وعاصم في رواية ابن عياش يتطهرن اي يتطهرن بمعنى يغتسلن والتزاماً لقوله فإذا تطهرنا فاتوا فإنه يقتضي تأخير جواز الاتيان عن الغسل وقال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه اذا طهرت لاكثر المحيض جاز قربانها قبل الغسل - 00:03:16

من حيث امركم الله اي المأتم الذي امركم الله به وحلله لكم. ان الله يحب التوابين من الذنب. ويحب المتطرفين اي المتنزهين عن الفواحش والاقذار كمجامعة الحائض والاتيان في غير المأتم - 00:03:38

نعم باسم الله الرحمن الرحيم يعني كما مر معنا ايها الاخوة في الآيات السابقة اه هذه الاسئلة المتتالية التي في سورة البقرة التي وجهها بعضها وجهها الصحابة الكرام رضي الله عنهم الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:56

مثل هذا السؤال ويسألونك عن المحيض ايسألونك الصحابة الكرام رضي الله عنهم هم الذين سألوا ومررت معنا الاسئلة التي سبقت
يسألونك عن الشهر الحرام ويسألونك عن الخمر والميسير. بعض هذه الاسئلة وجهها وجهها المشركون وبعضاً وجهها -
الصحابة رضي الله عنهم. وهذا السؤال يعني انتقال من السؤال عن الخمر والميسير والحديث عن حكمهما الى الحديث عن اه اليتامي
وحكم مخالطة اموال اليتامي لاموال اوليائهم ثم الحديث عن نكاح المؤمن للمشركة ونكاح المشركة للمؤمن ونحوه وغير ذلك -

00:04:26

ثم جاء الان الحديث عن المحيض وهو ما يتعلق بالطهارة الحسية والبدنية بين الزوج وزوجته وهو حالة من الحالات التي تمر بها
الزوجة. ما حكم يعني آآ جماع الزوجة في هذا الحال؟ جاء السؤال كما -
00:04:51

صريحاً بهذا يسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتلزوا النساء في المحيض وهذا ايها الاخوة يعني هو يعني يشير الى ادب الاسلام
اخص الخصائص التي يحتاجها المسلم في نظافته وفي اه حياته الخاصة -
00:05:09

فهو يتحدث عن لا الله الا الله ويتحدث عن مثل هذه القضايا التي تتعلق بالطهارة والتزاهة ويتحدث عما بينها فالاسلام ليس ديناً يعني
اه قاصراً على جانب دون جانب اه مثلاً الامور الروحية او القضايا الروحية وانما هو يشمل حياة -
00:05:28
بكلامها يقول البيضاوي هنا في سبب نزول هذه الآية قال روي ان اهل الجاهلية ومر معنا ان روایة مثل هذه الروایات بصیغة التمريض
تدل على ان سندتها يعني ليس آآ في يعني قوة -
00:05:52

الحادي الذي يروي بشكل صريح فهو يقول روي ان اهل الجاهلية كانوا لا يساكنون المحيض ولا يؤكلونها اه كفعل اليهود والمجوس
واستمر ذلك الى ان سأل ابو الدجاج في نفر من الصحابة عن ذلك فنزلت -
00:06:09

هذه الآية وهذه الصيغة فنزلت كما مر معنا هي صيغة الصيغة الصريحة في سبب النزول وحدث كذا وكذا فنزلت الآية اذا هذى صيغة
صريحة اما كما سيأتي معنا في الآيات التي ستأتي نزلت في آآ الصديق رضي الله عنه -
00:06:23
نزلت في آآ النعمان بن بشير فهو ليس نصاً صريحاً في سبب النزول كما سيأتي. وكما مر معنا طبعاً. اذا الصحابة رضي الله عنهم سألوا
عن هذه الحالة آآ حالة -
00:06:42

او الزوجة اذا جاءها المحيض او دم المحيض ما حكم آآ مجتمعتها في هذه الحال او مجالستها او مؤاكلتها فنزلت هذه الآية قال
البيضاوي والمحيض هو مصدر كالمجيء والمبيت ولعله سبحانه وتعالى اذ ذكر يسألونك بغير واو ثلاثاً ثم بها ثلاثاً. لأن السؤالات الاولى
كانت في اوقات -
00:06:55

متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في وقت واحد. فلذلك ذكرها بحرف الجمع. يعني مر معنا اول الاسئلة يسألونك قال الله سبحانه وتعالى
يسألونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين -
00:07:15

بدون واو طبعاً ثم قال يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه. بدون واو ايضاً ثم قال يسألونك عن الخمر والميسير بدون واو ثم جاء هنا
وقال ويسألونك عن اليتامي ثم قال ويسألونك عن المحيض -
00:07:38

قال فلعل هذه السؤالات المتقدمة كانت في اوقات متفرقة ولذلك جاءت بدون واو وهذه الاسئلة التي جاءت بحرف الواو دليل على
انها جاءت في اوقات آآ يعني متتالية وهذا طبعاً استنباط منه -
00:08:00

رحمه الله لدلالة حرف الواو والا فدلاله حرف الواو اه كما هو يعني معروف عند النحويين هي لمطلق العطف ولا تقتضي اه يعني
التقدم او التراخي كما هي ثم مثلاً او الاستعجال في في العطف كما هو في حرف الفاء. لكن -
00:08:18

يعني هذا استنباط من البيضاوي رحمه الله قال قل هو اذى اي المحيض شيء مستقدر مؤذن من يقربه نفرة منه ثم امر الله سبحانه
وتعالى قال فاعتلزوا النساء في المحيض فاجتنبوا مجامعتهن -
00:08:38

لقوله عليه الصلاة والسلام ثم ذكر حديثاً هو حديث يعني آآ غير صحيح. انما امرتم ان تعتلزوا مجامعتهن اذا حضن. ولم يأمركم
باخراجهن من البيوت ك فعل الاعاجم ولكن يعني في معنى هذا الحديث قد وردت احاديث اخرى صحيحة -
00:08:51

عن اه يعني امر النبي صلى الله عليه وسلم باجتناب مجامعة الحائض ولكن ليس معنى اجتناب مجامعتها هو اجتناب المؤاكلة او

النوم في مكان واحد ونحو ذلك وإنما المقصود هو الوطء - 00:09:10

وهو الاقتصاد كما يقول بين اليهود وبين افراط اليهود في متابدة المرأة يعني لا يبقى معها في بيت واحد وبين تفريط النصارى آآ فانهم كانوا يجتمعون ولا يبالون بالحفظ - 00:09:24

وانما وصفه بأنه أذى ورتب الحكم عليه اشعاراً بأنه العلة، يعني أن سبب الأمر بالاجتناب الحائض هو ما في الحيض من الأذى والقذارة قال ولا تقربوهن حتى يطهرون وفي قراءة - 00:09:38

وهي قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية آآ شعبة ولا تقربوهن حتى يطهرون بالتشديد الحكم على الأولى ولا تقربوهن حتى يطهرون هو ان يغتسلن او ان المقصود بيطهرون يعني ينقطع الدم عن المرأة - 00:09:53

اما اذا قلت يتطهرون بالتشديد فهو يقتضي ان ينقطع الدم ثم تغتسل ثم يجوز له جماعه وان كان البيضاوي هنا يقول يطهرون تأكيد للحكم وببيان لغایته وهو ان يغتسلن بعد الانقطاع - 00:10:17

حتى في قوله حتى يطهرون أنها تدل على ان لا يجوز لها ان يجامع زوجته الا بعد ان تتطهر وتغتسل ويؤكد هذا المعنى القراءة الآخرى ولا تقربوهن حتى يتطهرون. قال ويidel عليه صريحاً قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية ابن عياش. يتطهرون اي يتطهرون بمعنى يغتسلن - 00:10:36

اه يعني الغسلالمعروف فاذا في قوله سبحانه وتعالى ولا تقربوهن حتى يطهرون البيضاوي يرى أنها تدل على أنها على الغسل. يطهرون يعني يغتسلن سواء يطهرون او او يتطهرون بالتشديد - 00:10:58

لكن القراءة يظهر ما تدل دلالة صريحة واضحة على الغسل وليس على مجرد انقطاع الدم قال قوله تعالى فاذا تطهروا فاتوهن من حيث امركم الله. اي يقتضي تأخير جواز الاتيان عن الغسل - 00:11:12

ابو حنيفة رحمه الله يقول اذا ظهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل. يعني كانه يرى اذا انقطع الدم يعني وهذا قول بعض العلماء قال من حيث امركم الله اي ام حيث امركم ان تأتوا ازواجكم في فروجهن يعني. ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين. ولا شك ان ختام الاية واضح وله - 00:11:27

ومناسبة وثيقة الصلة بمضمون الاية يحب التوابين من مثل هذه الذنوب ويحب المتطهرين المتنزهين عن الفواحش وعن الاقذار من مثل هذه وغيرها ثم قال سبحانه وتعالى نساؤكم حرث لكم وهو متصل بما قبله - 00:11:46

اقرأ يا شيخ احمد نشوف ماذا قال؟ قال رحمه الله نساؤكم حرث لكم مواضع حرث لكم. شبّههن بها تشبيهاً لما يلقى في ارحامهن من النطف بالبذور فاتوهن كما تأتون المحارف - 00:12:06

وهو كاليان لقوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله ان شئتم من اي جهة شئتم. روی ان اليهود كانوا يقولون من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان ولدها احول - 00:12:23

وذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وقدموا لانفسكم ما يدخل لكم من الثواب. وقيل هو طلب الولد وقيل التسمية عند الوطء. واتقوا الله بالاجتناب عن معاصيه واعلموا انكم ملاقوه فتزودوا ما لا تفتقضون به - 00:12:38

وبشر المؤمنين الكاملين في الایمان بالكرامة والنعيم الدائم امر الرسول صلى الله عليه وسلم ان ينصحهم ويبشر من صدقه وامتثال امره منهم نعم ايضاً هذه الاية فيها اشارة الى يعني ادب - 00:12:59

يعني جماع المرأة الزوجة وكيف يأتيها الرجل؟ يعني لاحظوا الان هاتين الایتين تحدث عن ادب جماع المرأة وايضاً عن النهي عن آآ اتيان المرأة في وقت آآ الحيض وهذا غاية ما يعني يحتاجه المسلم ان يتعرف عليه في هذا الجانب - 00:13:15

وجاء التعبير عنها باسلوب كما تلاحظون في غاية الادب وفي الذوق والذوق دون خدش للحياة مع انه يتحدث في قضية اه يحرج منها كثير من الناس ان يتحدث فيها وهذا من صور اعجاز القرآن الكريم انه عالج كل هذه القضايا حتى القضايا الحساسة التي بين الرجل والمرأة ولكنه اه عالجها بلغط - 00:13:34

اه فيه كناية وفيه ادب. لاحظوا هنا في هذه الاية في قوله نسائهم حرث لكم تشبه المرأة بانها الزرع الذي او كالارض التي يوضع

فيها البذر فتتمر وتنبت فيقول نسانكم حرث لكم. قال البيضاوي اي مواضع حرف لكم. شبههن بها تشبهها لما يلقى في ارحامهن من النطف بالبذور - 00:13:57

فاتوا حرثكم ان من حيث امركم فاتوا حرثكم انا شتم وقدموا لانفسكم. اي من اي جهة شتم والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال يعني يأتيها مستلقية او مجيبة الا انه يأتيها في في موضع الولد - 00:14:20

خلاص واضحة الصورة. وقد روي ان اليهود كانوا يقولون من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان ولده احولا نزلت هذه الاية وهذا الحديث يعني اخرجه البخاري ومسلم من حديث جابر رضي الله عنه وهو حديث صحيح - 00:14:37

ولمسلم من رواية النعمان ابن راشد عن الزهري انه قال في نفس الحديث قال ان شاء مجيبة وان شاء غير آآ مجيبة غير كذلك في صمام واحد يعني اه كما قال فاتوا حرثكم انا شتم. ثم قال وقدموا لانفسكم - 00:14:54

كلمة تقدموا لانفسكم عامة قدموا لانفسكم من الاعمال الصالحة وقدموا لانفسكم اه من اعمال الطاعات لكن في هذا السياق المفسرون يقولون وقدموا لانفسكم ما ترجون ثوابه عند الله سبحانه وتعالى من الذريعة الصالحة مثلا - 00:15:12

قال وقيل هو طلب الولد وقيل ما يدخلكم من الثواب وقيل التسمية قبل الوطء. ولا شك كما تلاحظون مر معنا في مثل هذه الآيات ان اللفظ عامه فيدخل فيها كل هذه الاقوال. وتكون هذه الاقوال التي تروى عن السلف رحمهم الله في مثل هذا التعبير. تكون من باب التفسير بالمثال - 00:15:30

وقدموا لانفسكم قال واتقوا الله واعلموا انكم ملاقوه وبشر المؤمنين. الكاملين في الائمان بالكرامة والنعم الدائم. ولاحظوا ايها الاخوة يعني هذا الحث وهذا الحث على تقديم العمل والتبشير للمؤمنين الكاملين الائمان بالجنت و بالنواب - 00:15:50

في ذيل الحديث عن اه ادب جماع الرجل لزوجته وطلب الولد وهذه كما قال الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم عندما قال لهم وفي بعض احكام صدقة يعني الرجل قد يكسب الاجر عندما يأتي زوجته - 00:16:10

وقالوا يا رسول الله يأتي احدنا شهوته وله فيها اجر؟ قال ارأيت من وضعها في حرام؟ اكان عليه وزر وكذلك اذا وضعها في الحذر وهذا لا شك انه من نعمة الله سبحانه وتعالى على الانسان المسلم. انه يقضي هذه الشهوة التي فطره الله عليها - 00:16:26

ويأتي يعني يكافئه الله سبحانه وتعالى ويأجره على ذلك طيب انتهينا من هذا نأتي الاية التي بعدها ولا يجعلوا الله عرضا لايماكنم. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ولا يجعلوا الله عرضا لايما - 00:16:43

ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس. والله سميع عليم. لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم. والله غفور حليم قال رحمه الله ولا يجعلوا الله عرضا لايما ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس نزلت في الصديق رضي الله تعالى عنه لما - 00:16:58

لا ينفق على مس طح لافتراه على عائشة رضي الله تعالى عنها. او في عبدالله بن رواحة حلف الا يكلم خاتمه بشير ابن النعمان ولا يصلح بينه وبين اخته والعرضة فعلة. بمعنى المفعول كالقبضة تطلق لما يعرض دون الشيء. وللمعرض للامر - 00:17:29

ومعنى الاية على الاول ولا يجعلوا الله حفلا لما حلفتم عليه من انواع الخير. فيكون المراد بالائمان الامور المحلوفة عليها كقوله عليه الصلاة والسلام لابن سمرة اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي الذي هو خير وكفر عن يمينك - 00:17:52

وان مع صلتها عطف بيان لها. واللام صلة عرضة لما فيها من معنى الاعتراض ويجوز ان تكون للتعليق. ويتعلق ان بالفعل وبعرضة. اي ولا يجعلوا الله عرضا لان تبروا لاجل ايمانكم به - 00:18:12

وعلى الثاني ولا يجعلوه معرض اراده بركم وتقواكم واصلاحكم بين الناس - 00:18:30

فان الحلف مجترئ على الله تعالى والمجترئ عليه لا يكون برا متقيا ولا موثقا به في اصلاح ذات البين. والله سميع بايمانكم عليم بنياتكم نعم ايضا هذه ادب ايها الاخوة الان من ادب اليمين - 00:18:49

الواحد منا الان يحتاج انه يقتسم ويحلف على اشياء هنا ادب من الاداب الله سبحانه وتعالى يقول ولا يجعلوا الله عرضا لايماكنم ان

تبروا وتنقوا وتصلح بين الناس والله سميع عليم - 00:19:07

البيضاوي هنا ذكر ثلاث مسائل. المسألة الاولى نزول هذه الآية لمن نزلت في الصديق والاحظوا ان هذا التعبير الذي عبر به هنا هو التعبير الذي يرجح انه يكون من باب التفسير وليس من باب سبب النزول. نزلت في الصديق - 00:19:21

رضي الله تعالى عنه لما حلف لا ينفق على مسطح الافتراء على عائشة رضي الله تعالى عنها وصحيح فعلا ان موقف الصديق ينطبق عليه هذه الآية وافق عبد الله ابن رواحة حلف الا يكلم خته والختن هو زوج البنت او زوج الاخ - 00:19:37

بشير بن النعمان ولا يصلح بيته وبين اخته اذا تحدث عن سبب النزول يعني لكن بالصيغة المقصود بها هنا ان هذه المعنى او هذا الذي تدل عليه الآية ينطبق على هذه الحالة - 00:19:54

ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما وقعت حادثة الافك واتهمت ابنته عائشة رضي الله عنها زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وظهر ان مسطح ابن اثناء وهو ابن قريب لابي بكر الصديق كان ينفق عليه وكان فقيرا - 00:20:07

كان ضالعا في هذه الفتنة وقال ابو بكر والله لا انفق عليك عندما نزلت الآية التي يقول الله سبحانه وتعالى آلا ولأيّا لاؤلؤ الفضل منكم والسعنة ان يؤتوا اولي القربي واليتامى والمساكين - 00:20:22

وليسفحوا ولا تحبون ان يغفر الله لكم قال ابو بكر عفوت ورجع الى الانفاق هذه الآية تنطبق عليها انه الواحد قد يقسم قسما فيقول مثلا والله لا ادخل بيت فلان - 00:20:39

ثم اذا قيل له فيما بعد يا اخي الكريم كفر عن يمينك هذه واذهب زره. فيقول والله انا اقسمت انا والله يعني اريد اني اذهب اليه واذوره لكنني اقسمت ان لا اذهب اليه - 00:20:55

ويجعل هذه اليمين التي اقسمها اه مانعا له من مواصلة اه اخيه وعرضة اذا هو ذكر سبب النزول ثم ذكر معنى العرفة. العرفة تأتي لمعنيين قال العرفة تأتي بمعنى ما يعترض - 00:21:07

دون الشيء يعني الان انت تري انك قد اقسمت. والله انا اقسمت وهذا كثير في في واقع الناس والله انا حلفت كان والله ودي اعطيك لكن حلفت اذورك لكن حلفت - 00:21:26

يجعل هذه اليمين التي اقسمها مانعا وحائلا بينه وبين هذا العمل هذا المعنى الاول للعرفة العرفة والشيء الذي يعترض بينك وبين الشيء واياضا العرفة هو الشيء الذي يعرض للامر. فمثلا على سبيل المثال يجعل هذا العمود مثلا - 00:21:42

عرضة للسهام وترمي بالسهام في هذا المكان. فنقول والله هذا العمود عرفة للسهام وعرضة للملام وعرضة لكذا. ويقول الان فلان والله انا اصبحت عرفة للملام وعرضتي لموقف محرج يعني جعلتني عرفة لموقف محرج - 00:22:03

مستهدف واضح هذا فاذا هي لها معنيين ما يعترض دون الشيء وما ينصب غرضا ويتخذ غرضا طيب على المعنى الاول اذا قلنا ولا يجعلوا الله عرفة لايمانكم يعني لا يجعلوا اليمين الذي اقسمتموه حائلا ومانعا بينكم وبين - 00:22:22

الصلة اذا كانت صلة رحم او العطاء اذا كان عطاء او نحو ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال في هذا لابن سمرة وهو عبد الرحمن بن سمرة قال له - 00:22:43

اذا حلفت على يمين ارأيت غيرها خيرا منها الذي هو خير وكفر عن يمينك اذا هذا هو الحل وهذا صحيح في صحيح البخاري وفي غيره اذا لا يجعلوا الله عرفة لايمانكم اي - 00:22:57

كفر عن يمينك الوقت الذي هو خير صل رحمك زر اخاك ارجع الى البذر والعطاء للمحتاج ولا يجعل اليمين التي اقسمتها مانعا لك وحائلا بينك وبين هذاالمعروف وهذا البر - 00:23:13

على المعنى الثاني وهو الشيء المعرض للامر ولا يجعلوا الله عرفة لايمانكم يكون معناها لا يجعل الحلف بالله سبحانه وتعالى شيئا مبتدلا على كل شيء تحلف والله ما اروح والله ما اقوم والله ما اجي والله ما ارد والله ما انزل والله ما اطلع - 00:23:29

كما هو حال بعض الناس الله سبحانه وتعالى ايضا في اية اخرى قال ولا تطبع كل مهين يعني يحلف على الطالع والنازل فيكون معناها على القول الثاني او على التفسير الثاني ولا يجعلوا الله عرفة بمعنى الشيء المعرض اي لا يجعل الله سبحانه وتعالى والحلف باسمه

سبحانه وتعالى - 00:23:50

معروضاً للابتداء بكثرة الحلف والقسم على كل صغيرة وكبيرة فتبتذلوه بكثرة الحلف واضح هذا اذا هذا معنى الآية ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتنتقدوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم - 00:24:10

طيب لا يؤاخذكم الله باللغو. قال رحمه الله لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم اللغو الساقط الذي لا يعتد به من كلام وغيره ولغو اليمين ما لا عقد معه. كما سبق اللسان او تكلم به جاهلاً لمعناه - 00:24:28

كقول العرب لا والله وبلى والله لمجرد التأكيد. قوله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم. والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة بما لا قصد معه. ولكن يؤاخذكم بهما او باحدهما بما قصدتم من الايمان - 00:24:48

تواطأت فيها قلوبكم السنتكم وقال ابو حنيفة اللغو ان يخلف الرجل بناء على ظنه الكاذب. والمعنى لا يعاقبكم بما اخطأتم فيه من الايمان ولكن يعاقبكم بما تعمدتم الكذب فيه. والله غفور حيث لم يؤخذ باللغو حليم حيث لم يجعل بالمؤاخذة على يمين الجد - 00:25:06

للتجوة لاحظوا هنا انها جاءت هذه الآيات ولا تجعل الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتنتقدوا. قوله هنا اه لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. جاءت بين ايات تتحدث عن اه العلاقات بالرجل مع زوجته الطلاق والاياء ونحوها. اشارة الى ان هذه القضايا تحدث كثيرا - 00:25:29

من الازواج كثرة القسم وكثرة الحلف وهو وارد فعلاً في حياة الناس الاجتماعية. انه يكثر الانسان من الحلف. هذا نأخذه من خلال ورود هذه الآيات في سياق الحديث عن العلاقات بين الرجل والمرأة والطلاق والابلاء ونحو ذلك - 00:25:51

هنا يقول الله سبحانه وتعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. اللغو هنا كما يعني ذكره المفسرون. ذكره البيضاوي هنا هو الكلام الساقط. يعني اليمين الساقط الذي يقوله الانسان ولا يحسب حسابه - 00:26:06

ولا يلتفت الى معناه ان ولغو اليمين كما ذكرت عائشة رضي الله عنها قالت هو قول الرجل بلى والله اي والله لا والله ونحو ذلك من العبارات التي يعني تدرج على لسان الناس - 00:26:20

فهذا لا يؤخذ الله سبحانه وتعالى به الانسان مع انه ينبغي على الانسان ان يتحرز غایة التحرز في القسم والحلف واليمين قال هنا ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم. اي لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة - 00:26:33

وانما هو عفو ان شاء الله سبحانه وتعالى. ليس فيه عقوبة وليس فيه كفارة كما هو في اليمين المنعقدة قال اه ولكن يؤاخذكم بهما او باحدهما بما قصدتم من الايمان وواطأت فيه قلوبكم السنتكم - 00:26:53

ولذلك ورد في الآية الأخرى اللي في سورة المائدة كفارة اليمين. هنا ما ذكر الله كفارة يمين في سورة البقرة والذي يظهر والله اعلم ان هذه الآيات قد نزلت قبل آية البقرة قبل ايات المائدة - 00:27:11

او ان هذه الآيات نزلت لأن الآيات التي ستأتي معنا هي من اواخر ما نزل في آخر سورة البقرة من اواخر ما نزل فقد تكون جاءت يعني دون اشارة الى الحكم لانه سبق - 00:27:25

الإشارة الى الحكم في قوله سبحانه وتعالى لا يؤاخذكم الله اه باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام - 00:27:37

ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم يعني حلفتم يميناً معقودة مقصودة متعلقة اما هذه اللغو لغو اليمين الذي يقع من الانسان دون يعني قصد منه فهو غير مؤاخذ به كما نصت عليه هذه الآية وكما نصت عليه آية المائدة ايضا - 00:27:55

ابو حنيفة رضي الله عنه يرى ان اللغو في اليمين هو ان يخلف الرجل بناء على ظنه الكاذب فمثلاً الان ما يدرى الواحد منا الان هل هو مطر خارج المسجد او لا - 00:28:16

لكنه كان قبل المغرب مطر خفيف. ثم توقف الان يظن انه مستمر فيقسم بالله انه مطر بناء على ظنه الذي يظنه اذا خرج وجد ان ليس الجو بمطر ابو حنيفة يرى ان هذا يعتبر لغو. لانه اقسم على ظن كان يظنه صحيحاً لظن كاذب - 00:28:28

لكن الصحيح في تفسير العلماء اللغو في اليمين هو ما ذكرته لكم هو ان ما يقوله الانسان دون ان يحسب له حسابا من بل والله واي والله نحو ذلك طيب - 00:28:49

ولكن العقوبة قال ولكن يؤاخذكم بما اه كسبت قلوبكم يعني بما تعمدتم وقصدتم وهذا طبعا آآ من الادلة التي يستدل بها العلماء على ان الاعمال بالنيات وعلى ان الامر بمقاصدها - 00:29:04

لأن الله سبحانه وتعالى ربط المؤاخذة هنا بالقصد وبالتعمد وآآ يعني هذا هو مناط الحكم التي فرضها الله طيب الان سوف تأتي اية تتحدث عن اليمين فيما يتعلق بالحياة الزوجية - 00:29:24

وكان الاية التي مرت هي من باب تمهيد لهذه الاية اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. للذين يؤمنون من نسائهم تريص اربعة اشهر. فان فان الله غفور رحيم. وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم. والمطلق - 00:29:39

علاقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروع. ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن انك يؤمن بالله ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمنن بالله - 00:30:06

يوم الاخر وبعلوتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا. ولهن ان مثل الذي عليهن بالمعروف. وللرجال عليهم درجة. والله عزيز حكيم قال رحمه الله للذين يؤمنون من نسائهم ان يحلفوا - 00:30:33

من يحلفون على الا يجامعونه. والايلاط الحلف وتعديته بعلى ولكن لما ضمن هذا القسم معنى البعد عدي بمن تريص اربعة اشهر مبتدأ وما قبله خبره او فاعل الظرف على خلاف سبق. والتريص الانتظار والتوقف. اضيف الى الظرف على الاتساع. اي للمول حق التلبس في هذا - 00:30:59

المدة فلا يطالب بشيء ولا طلاق. ولذلك قال الشافعي لا الله الا في اكثر من اربعة اشهر. ويؤيد هذه فان فاقوا رجعوا في اليمين بالحنث فان الله غفور رحيم. للمولي اثم حنفه اذا كفر. او ما توخي بالايلاط من ضرار المرأة ونحوه بالفية. التي - 00:31:27

ايها هي كالتجوة نكمل وان عزموا الطلاق وان صمموا قصده فان الله سميع لطلاقهم عليم بغضهم فيه. وقال ابو حنيفة الايلاء في اربعة اشهر فما فوقها. وحكمه ان المولي ان فاء في المدة بالوطء ان قدر. وبالوعد ان عجز صح الفيء ولزم الواطئ ان يكفر - 00:31:51

والا بانت بعدها بطلقة. وعندنا يطالب بعد المدة باحد الامررين فان ابي عنهم طلق عليه الحاكم نعم يعني هاتين الايتين تتحدث عن مسألة وهي الرجل الزوج عندما يقسم لا يقرب زوجته - 00:32:14

ولا يجامعها الله سبحانه وتعالى ام هلا وهنا اربعة اشهر اذا زاد عن اربعة اشهر هذا يصبح اضرار بالمرأة يعني مضارة لها الله سبحانه وتعالى يقول لك اربعة اشهر بعد الاربعة اشهر - 00:32:33

اما ان تجماع زوجتك وان تعطيها حقها والا تطلقها هذا هو معنى الاية فقوله للذين يؤمنون من نسائهم يؤمنون يحلفون. الا يجامع الزوجة لان الايلاء في اللغة هو الحلف كما قال الاعشى يقول فاليلت قصيدة المشهورة الدالية - 00:32:51

التي وصف فيها النبي صلى الله عليه وسلم يقول فاليلت لا ارجي لها من كلالة ولا من وجن حتى تزور محمدا يعني فاليلت يعني حلفت قال والله والحلف وتعديته بعلى هنا يقول قال للذين يؤمنون من نسائه - 00:33:11

لماذا قال يؤمنون من ولم يقل للذين يؤمنون على نسائهم يقسمون على نسائهم وقال لانه ضمن هذا القسم معنى البعد يعني كأنه يقول للذين يؤمنون او يعني الذين يقسمون ان يبتعدوا - 00:33:31

من نسائه ولانه ضمن الها معنى الابتعاد جاء التعبير بمن وهذا مر معنا كما تذكرون في التظمين انه يضمن الفعل او يضمن الفعل معنى اخر يناسب الحرف الذي عدي به - 00:33:57

فهنا معنى البعد يعني للذين يبتعدون من نسائه تريص اربعة اشهر يعني انتظار اربعة اشهر. يعني او يعني والتريص والانتظار والتوقف. طيب اي للمولي. المولي هو الذي يقسم. يعني الزوج المولي الذي يحلف - 00:34:15

اسم فاعل يعني حق التلبس في هذه المدة فلا يطالب بشيء ولا طلاق ولذلك الشافعي وغيره يقولون لا الله في اقل من اربعة اشهر لان

الله اعطاك مهلة اربعة اشهر يعني قبل اربعة اشهر - 00:34:35

ليس للمرأة حق انها تطالب ولا لكن مرت اربعة اشهر لا يخبر الزوج تعال اما ان تعود الى زوجتك واما ان تطلقها بعد اربعة اشهر قال الله سبحانه وتعالى فان فاؤوا اي رجعوا من اليمين - 00:34:48

لو رجعوا في اليمين بالحنف فان الله غفور رحيم للمولى غفور له ماذا معناه ان الذي قام به من امتناع وعدم قربان زوجته انه كان ذنبها قال فان تابوا فان الله غفور رحيم - 00:35:09

يعني يغفر لهم هذا الذنب وهذا الاثم الذي وقعوا فيه حرمانهم لزوجاتهم. او ما تؤاخى بالليلاء من ضرار المرأة ونحوها البيئة له كاللتوبة. طيب اذا هنا خياران. قال فان فاءوا فان الله غفور رحيم - 00:35:24

والفيئة عن الليلاء اما ان تكون بامررين اما ان يرجع فيجماع زوجته خلاص انتهى الموضوع او ان يقول انتهينا سنجعل ان شاء الله ونصلح الامور ويقول هذا بالكلام ولذلك هنا يقول - 00:35:38

ان فاء في المدة بالوطء ان قدر او بال وعد ان عجز طيب قال وان عزموا الطلاق يعني اذا كانوا بعد اربعة اشهر قرروا انهم يرجعون الحمد لله واذا قرروا عزم ان يطلق - 00:35:54

فان الله سميح عليم يعني اذا صمموا على الطلاق ان الله سميح لطلاقهم وعليم سبحانه وتعالى بغضهم فيه ان لا يكون قصدتهم المضارة لذلك لاحظوا حتى في القضايا الزوجية هنا يرجع الله سبحانه وتعالى الامر اليه - 00:36:09

وان الله عليم بذات الصدور. لانه لا يطلع احد بين الرجل والمرأة على هل هي صادقة او هو صادق؟ هل هو فعلًا ظالم او مظلوم او هي ظالمة او مظلومة؟ هذى قضايا خاصة جداً خاصة بهذه القضايا - 00:36:25

الله سبحانه وتعالى يكل الانسان المسلم الى ظميرة والى قصده والله سبحانه وتعالى يحاسبه عليه وقد يعاقبه في الدنيا بظلمه وينتقم منه وقد يؤجل ذلك للآخرة. وهذا لذلك يعني ينبغي على الزوج والزوجة ان يتقووا الله سبحانه وتعالى في هذه الامور - 00:36:39

قال ابو حنيفة الليلاء في اربعة اشهر فما فوقها وحكمه ان المولى انفاء في المدة بالوطء ان قدر وبال وعد ان عجز صح الفيل. ولزم الواطي ان يكفر والا بانت بطلقة. يعني الان - 00:36:59

انتهت اربعة اشهر وهو لم يرجع ولم يطلق عند الفقهاء يرون ان مجرد انتهاء هذه المدة تطلق منه الزوجة طلاقه وعندنا يقول البيضاوي وعندنا يعني عند الشافعية لا يكفي هذا في ان تطلق طلاقة. مجرد انتهاء المدة. طيب ماذا تريده؟ قال ينبغي - 00:37:15

ان يطالب هو باحد الامررين اما ان يرجع الى زوجته واما ان يطلقها هو بنفسه يقول صح انا خلاص انا طلقت زوجتي وان لم يفعل يطلقها القاضي قال فان ابي عنهم طلاق عليه الحكم اي القاضي - 00:37:39

طيب طبعاً هم لأنهم يرون حتى الشافعية رحمهم الله في الشافعي نفسه يرى ان الطلاق لا بد ان يكون فيه لفظ ولا يكفي مثل هذا الان انها تنتهي مدة فتطلاق. وانما لابد ان يقول هو ابني طلقتك سواء بلفظ الطلاق او بما - 00:37:58

يدل عليه طيب والمطلقات قال رحمه الله والمطلقات يريد بها المدخول بهن. يريد بها المدخل بهن من ذوات القراء. لما دلت عليه الآيات والاخبار ان حكم غيرهن خلاف ما ذكر - 00:38:16

يتربصن خبر بمعنى الامر وتغيير العبارة للتأكيد والاشعار بأنه مما يجب ان يسارع الى امثاله وكان المخاطب قصد ان يتمثل الامر في خبر عنه. قوله في الدعاء رحمة الله وبناؤه على المبتدأ يزيده فضل تأكيد - 00:38:32

بانفسهن تهيج وبعث لهن على التربص. فان نفوس النساء طوامح الى الرجال فامرنا ان ان يcumنها ويحملنها على التربص ثلاثة قروء نصب على الظرف او المفعول به ان يتربصن مضيها - 00:38:53

وقروء جمع قراء وهو يطلق للحيض. قوله عليه الصلاة والسلام دع الصلاة ايام اقرائكم وللطهر الفاصل بين الحيض كقول الاعشى مورثة مالا وفي الحي رفعة لما ضاع فيها من قروء نسائك - 00:39:11

واصله الانتقال من الطهر الى الحيض وهو المراد به في الاية لانه الدال على براءة الرحم الى الحيض. كما قال الحنفية لقوله تعالى

فطلقوهن لعدتهن اي وقت عدتهن والطلاق المشروع لا يكون في الحيض. واما قوله عليه الصلاة والسلام طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان فلا يقاوم - 00:39:32

رواه الشیخان في قصة ابن عمر مره فليراجعها ثم ليمسکها حتى تطهر. ثم تحید ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان یمس. فتلک العدة التي امر الله تعالى ان تطلق لها النساء - 00:39:56

وكان القياس ان يذكر بصيغة القلة التي هي الاقراء. ولكنهم يتسعون في ذلك فيستعملون كل واحد من البنائين مكان ولعل الحكم ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الاقراء تضمن معنى الكثرة فحسن بناؤها - 00:40:14

ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن من الولد او الحيض استعجالا في العدة وابطانا لحق الرجعة. وفيه دليل يلعن وفيه دليل على ان قولها مقبول في ذلك - 00:40:34

ان کن يؤمن بالله واليوم الاخر ليس المراد منه تقيد نفي الحل بایمانهن. بل التنبيه على انه ينافي الايمان وان المؤمن لا يجترئ عليه ولا ينبغي له ان يفعل وبعولتهن اي ازواج المطلقات - 00:40:48

احق بردھن الى النکاح والرجعة اليهن. ولكن اذا كان الطلاق رجعيا للایة التي تتلوها فالضمیر اخص من المرجو اليه ولا امتناع فيه. كما لو كرر الظاهر وخصصه. والبعلة جمع بعل. والثاء لتأنيث الجمع كالعمومة والخولة. او - 00:41:06

مصدر او مصدر من قولك بعل حسن البعلة نعت به لو اقيم مقام المضاف المحذوف ابواه اهل بعولتهن وافعل ها هنا بمعنى الفاعل. في ذلك اي في زمان التريص. ان ارادوا اصلاحا بالرجعة لا لاضرار المرأة - 00:41:26

وليس المراد منه شرطية قصد الاصلاح للرجعة بل التحریض عليه والمنع من قصد الضرار. والمنع من قصد الضرار ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف. اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهم في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها. لا في الجنس - 00:41:46

للرجال عليهم درجة زيادة في الحق وفضل فيه. ولان حقوقهم في انفسهم وحقوقهن المهر والكافف وترك وترك الضرار ونحوها وشرف وفضيلة لانهم قوام عليهم وحراس لهم. يشارکهن في غرض الزواج ويخوضون بفضيلة الرعاية والانفاق - 00:42:05

ويخصوصون بفضيلة الرعاية والانفاق. والله عزيز يقدر على الانتقام من خالف الاحکام حکیم يشرعها لحكم ومصالح نعم هذه الآية يعني من الایات المهمة جدا تتعلق عن تتعلق بالطلاق في سورة البقرة - 00:42:28

يقول والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروع. تأتي الان الحديث عن احكام المطلقات والعدة وكيف تعتد المرأة وهذا يعني من الایات التي يعني وردت في سورة البقرة ووردت ايضا في سورة الطلاق جزء منها - 00:42:52

وفي غيرها وفي سورة النساء ايضا بعض آآ الاحکام يقول البيضاوي يقول المطلقات يريد بها المدخول بهن من ذوات الاقراء لما دلت عليه الایات والاخبار ان حكم غيرهن الخلاف ما ذكر - 00:43:10

يعني الان المطلقة لا تخلو اما ان تكون ذات قرى يعني تحیض او تكون من الایسات من الحيض كبيرة في السن او تكون حامل وقد ذكر الله سبحانه وتعالى في آآ في القرآن الكريم هذه الاصناف - 00:43:24

واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر صح واللائي لم يحضن آآ قال وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. وهنا قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون - 00:43:43

جميل اذا هذه هي الخيارات الموجودة هنا يتحدث عن التي المرأة المطلقة التي دخل بها زوجها وهي من ذوات الاقرع وليس حاملا قال لي ما دلت عليه الایات والاخبار ان حكم غيرهن خلاف ما ذكر - 00:44:05

وهذا معناه ايها الاخوة انه في التفسير لابد للمفسر ان يستحضر الایات الاخري التي تتحدث عن الموضوع مر معنا في ايات الخمر والميسر انه للابد ان تستحضر الایات التي في سورة المائدۃ والتي في سورة النساء حتى تستطيع ان تفسر الایة المتعلقة هنا بحكم الخمر تفسيرا صحيحا - 00:44:23

والا وقع المفسر في الخلط ربما قرر حکما في ایة وهو حکم منسوخ لذلك كان تجدون في كتب الناس اخو المنسوخ في في اول كتاب الناسخ المنسوخ المقدمات يتحدثون عن عناية السلف رحمهم الله وخاصة الصحابة - 00:44:44

بموضوع الناسخ في القرآن الكريم والمنسوخ لذلك علي ابن أبي طالب وجد رجل يتكلم في المسجد ويتحدث في التفسير وقال له هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال لا قال هلكت واهلكت - [00:45:03](#)

لأنه قد يتحدث عن آية منسخة ويقرر حكمها على أنها ناسخة أنها محكمة ويعمل بها هنا نفس القضية في قوله هنا والمطلقات ويتربيصن بانفسهن ثلاثة قروء. يتربصن هنا يعني ينتظرن - [00:45:17](#)

والبيضاوي هنا يقول المطلقات يتربصن بانفسهن هذى جاءت على صيغة الجملة الاسمية مثل قوله في الآيات التي ستأتي والوالدات يررضعن اولادهن حولين كاملين نحن ندرس في في البلاغة ان الانشاء - [00:45:34](#)

يأتي بصيغ اللي هو الامر يأتي الانشاء بصيغة الامر تمني ونحو ذلك والنهي ويأتي الامر بصيغة اه الجملة الاسمية. يعني مثلا هنا يقول والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون معنى الآية هذى جملة اسمية. يعني جملة - [00:45:51](#)

خبرية لكن المقصود بها الطلب معنى الآية ينبغي على المطلقة ان تتربص ثلاثة قرون لتتربيص المطلقة ثلاثة قرون مع انه هنا جاء بها بصيغة الصيغة الخبرية. كانها ليست امرا. ولكن بالعكس يأتي الانشاء بصيغة الخبر - [00:46:20](#)

مثل هذى ومثل الوالدات يررضعن اولادهن حولين كاملين. يعني لترضع الوالدات واولادهن حولين كاملين وقال هو خبر بمعنى الامر وتغيير العبارة للتأكيد والاشعار بأنه مما يجب ان يسارع الى امثاله - [00:46:43](#)

وكان المخاطب قصد ان يمثل الامر فيخبر عنه كقولك في الدعاء رحمك الله يعني انت اذا قلت للانسان رحمك الله ان تدعوه له وتتفائل بأنه قد فعل حتى كأنه من الفعل الماضي - [00:46:57](#)

هنا والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء جاء بصيغة صيغة الخبر كانه مما ينبغي على المطلقة ان تسارع الى امثال هذا الامر كانه خبر ماضي قد فعلته وهذا اشارة الى ان المؤمن ايها الاخوة ينبغي عليه ان يسارع الى امر الله سبحانه وتعالى ولا يتتردد في ذلك. هذا الامر الذي يتحدث عنه الله هنا ما يتعلق بالمطلقات لا يعرفه - [00:47:14](#)

والى المطلقة نفسها يعني المرأة الان التي اذا طلقت من يعرف انها يعني جاءها الحيض او لم يأتيها الحيض انها حامل او ليست بحامل هذى قضايا شخصية جدا ممکن المرأة تنكر تقول انا ما جائتنى ما جانى الحيض او انا والله جانى الحيض لست بحامل - [00:47:39](#)

ولذلك الله سبحانه وتعالى ذكر في هذه الآية هذه المعاني فقال يتربصن والتربص والانتظار المقصود يعني الانسان الذي يتضرر انتظارا مقصودا هو يقال له متريص بمعنى انه متحفز كما قال - [00:47:56](#)

اهم يقولون شاعر نتربص به ريب المنون؟ يعني نطالع ننظر في الساعة متى يأتي اجله؟ فهو يتضرر انتظار المقصود يسمى التربص. والمطلقة يعني كأنه مما ينبغي عليها الاحتراز - [00:48:13](#)

ان تتربص وتنتظر في هذه العلامات حتى لا يفوت عليها شيء قال اه يتربصن بانفسهن تهبيج قال وبعث لهن على التربص فان نفوس النساء كما قال طوامح الى الرجال فامرن ان يقمعنها ويحملن على التربص - [00:48:29](#)

ثلاثة قرون نأتي عند ثلاثة قروء هذه هذا المثال ايها الاخوة يعني مثال مشهور جدا في كتب اصول الفقه وفي كتب اللغة على ما يسميه العلماء المشترك اللغوي والمشترك اللغوي هو اللفظ - [00:48:49](#)

الذى يدل على معنيين فاكثر لفظ واحد يدل على معنيين فاكثر قد يدل على ثلاثة قد يدل على اربعة قد يدل على خمسة كما ذكر ابن فارس ذكر ربما تسعة عشر - [00:49:05](#)

معنى للفظة واحدة وهي لفظة العين قال العين في اللغة العربية تطلق ويراد بها تسعة عشر معنى ذكر هذا في كتابه الصاحبي في فقه اللغة وقال العين تطلق ويراد بها عين الماء - [00:49:21](#)

والعين تطلق ويراد بها العين التي نبصر بها والعين تطلق ويراد بها الذهب والفضة والعين تطلق ويراد بها السحاب والعين تطلق ويراد بها الشمس وذكر عدة معانٍ للعين بل ونظمها في قصيدة - [00:49:40](#)

القروء هنا يعني تذكر على أنها من الالفاظ المشتركة القرء يأتي بمعنى الحيض والقرء يأتي بمعنى الطهر هذا مشهور في كتب يعني

اللغة وفي كتب التفسير وفي كتب الفقه انه من المشترك اللغوي - 00:49:59

وقد قرأت في كتاب من كتب اللغة اظنه كتاب ثابت اللغوي خلق الانسان ان لم اكن واهما ومن المتقدمين في يعني توفي في القرن الثالث تقريبا او الثاني ب نهاية الثاني - 00:50:16

ا يقول ان القرء يأتي بمعنى الطهر عند قبيلة من قبائل العرب ويأتي بمعنى اه الحيض عند قبيلة من قبائل العرب وهذى يعني كما يقول الذين تكلموا عن فقه اللغة - 00:50:30

كيف جاءت الاضداد في اللغة العربية وكيف جاء الاشتراك في اللغة العربية؟ لأن الاشتراك في اللغة العربية والاضداد هي خلاف الابانة التي ينبغي ان تتصف بها اللغة كيف انك تسمى الشيء - 00:50:45

وضده بنفس الاسم ما يمكن لأن عندما اقول اعطيك كذا وهو من الفاظ الاضداد انت تحثار يعني ماذا تريد هل تريد مثلا اللون الجون كما يقولون الجون هو اللون يأتي بمعنى الاسود ويأتي بمعنى الابيض - 00:50:58

ولذلك اذا قلت لك اعطيك الجون هل وش تعطيني الابيض ولا الاسود؟ هذا يؤدي الى الخل في التفاصيم فلذلك ذكروا قالوا انها هذه الظاهرة ظاهرة التضاد او ظاهرة الاشتراك اللغوي - 00:51:17

قد تكون من اختلاف القبائل بمعنى ان قبيلة من القبائل تستخدم هذه اللفظة في اللون الاسود وبعض القبائل تستخدمها في اللون الابيض فلما جمع العلماء اللغة وجدوا هذه المعاني المتضادة ان قبيلةبني فلان يستخدمونه بمعنى وقبيلةبني فلان يستخدمونه لضد المعنى - 00:51:32

صنفو كتب الابدات مثل كتاب الاضداد لابن السكري والاضداد لابن الانباري. وهو اوسعها وغیرها ومثله المشترك اللغوي ايضا لفظة واحدة تدل على اكثر من معنى. ايضا ذكروا انه بسبب ربما اختلاف القبائل مع انه السياق الذي ترد فيه الكلمة - 00:51:55

يبين لك المقصود هل المقصود بها هذا المعنى او ذاك السياق؟ والسياق هو الفاصل في كثير من فهم المفردات اللغوية فيقول هنا ثلاثة قروء نصب على الظرف يعني والمطلقات يتربصن بانفسهن مدة قدرها كذا ثلاثة قرون فنصب على الظرفية الزمانية - 00:52:13
ان يتربصن مضيها قال وقروء جمع قرأ و هو يطلق للحيض قوله عليه الصلاة والسلام دع الصلاة ايام اه اقرائك وهذا الحديث صحيح حديث فاطمة بنت ابي حبيش وهو في الصحيحين - 00:52:36

دع الصلاة ايام اقرائك يعني ايام حيضك ما ما تدعى المرأة الصلاة الا في وقت الحيض وليس في وقت الطهر والحديث هذا فاصل ونص في ان القرء المقصود به الحيض - 00:52:51

وللطهر ايضا يستخدم هذا اللفظ الفاصل بين الحيستين وهم يستشهدون دائمًا بقول الاعشاء آما مورثة مورثة مالا وفي الحي رفعة لما ضاع فيها من قروء نسائك هو يمدح واحد يقول انت رجل ما شاء الله مشغول بالحروب - 00:53:05

وان كنت شجاع ومجاهد انت مشغول بالحروب رايح جاي رايح جاي زوجتك ما شاء يعني يأتيها الحيض مرة مرتين ثلاثة وانت ما انت فاضي هذا معنى المدح يعني له ولذلك الان لما تريد انك تعرف - 00:53:27

ثلاثة قروء ما هو العالمة التي يعرف تعرف ان المرأة ليست بحامل اذا طلقت لأن الهدف من من هذا والمطلق والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. الهدف هو التأكيد من براءة الرحم - 00:53:44

خلاص المرأة تطلقت نريد ان نتأكد ان هذه الزوجة عندما تطلقت ليست بحامل من زوجها كوييس طيب ننظر ما هو الشيء الذي يثبت انها ليست بحامل؟ هل هو ظهرها او حيضاها - 00:54:03

الصحيح انه الحيض فإذا حاوت المرأة الاولى خلاص واضح انها ليست بحامل لكن من باب التأكيد والتحقق التحيض مرة ثانية يكون هذا عالمة على براءة رحمه ولذلك قال هنا واصله يقول هو اصل الفروع وهذا من يعني بعض المفسرين يجمع بين المعنيين جمع القول بأنه الطهر او القول بأنه الحيض - 00:54:19

قال اصل الطهر او عفوا اصل القرء هو الانتقال من الطهر الى الحيض وبعضهم يرى ان القرء هو مدة زمنية. سواء يطلق على الحيض فهو مدة زمنية وعلى الطهر فهو مدة زمنية - 00:54:46

قال وهو المراد عن الحيض به في الآية لانه الدال على براءة الرحم من الحيض كما قاله الحنفية لقوله تعالى فطلقوهن لعدتهن. اي وقت عدتهن والطلاق المشروع لا يكون في الحيض. وانما يكون في الطهر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:00](#)

طيب قال واما قوله عليه الصلاة والسلام طلاق الامتي تطليقتان وعدتها حيستان فلا يقاوم ما رواه الشیخان في قصة ابن عمر لاحظوا هنا اتذکر حدیثین وهو حدیث في ابو داود والترمذی وغيره - [00:55:19](#)

حدیث في الصحیحین عن ابن عمر عندما طلق زوجته وهي حائض فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر مره فلیراجعه لانه طلقها في الوقت الخطأ مرهف فلیراجعها ثم يمسك لیمسکها حتى تطهر - [00:55:34](#)

انها كانت حائض حتى تطهر ثم تحیض هذا واحد ثم تطهر اذن كأسار فيه حیض طهر حیض طهر ثم ان شاء امسك بعد لان تطليقه طلقة واحدة ولیست يعني بائنة - [00:55:55](#)

وان شاء طلق قبل ان يمس واضح قال فتلک العدة التي امر الله تعالى ان تطلق لها النساء وهذا الحدیث في البخاری وفي مسلم وهو حدیث فاصل في هذا الموضوع - [00:56:16](#)

انه لا يجوز التطليق في وقت الحیض ولذلك الطلاق الصحيح يقع في وقت الطهر الذي لم يجامعها فيه ثم يبدأ تحیض متین وبهذا تنتهي عدتها ويحق لها ان تتزوج او ان اه يراجعها قبل ذلك - [00:56:34](#)

طيب قال فتلک العدة التي امر الله آآ او امر الطلاق بها. وكان وکان القياس ان يذكر بصیغة القلة هي الاقراء ولكنهم يتسعون في ذلك فیستعملون كل واحد من البنائين مكان الآخر - [00:56:51](#)

ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الاقرار تظمن معنى الكثرة فحسن بناؤها. يعني يقول والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء هذا جمع کثرة مع انه يقول هو المقصود به المثنى هنا يعني آآ قلة ليس كثيرا - [00:57:05](#)

وكان القياس ان يقول والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة اقرا طيب ليش قال ثلاثة قروء قال والله اولا العرب يضعون يعني جمع الكثرة وجمع القلة يعني يضعون هذا بدل هذا في كثير من المواقع - [00:57:27](#)

او لعله لما تحدث عن المطلقات بصفة عامة ناسب ان يذكر بصیغة الكثرة يعني هذا توجيه البيضاوي لهذا البناء ثم يأتي الان للمرأة المرأة مؤتمنة هي التي هي التي يرجع الى قولها في الحیض وعدم - [00:57:43](#)

يرجع الى قولها في الحمل من عدمه قال الله سبحانه وتعالى هنا ولا يحل لهن يعني للمطلقات ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان کن يؤمن بالله والیوم الآخر - [00:58:00](#)

لاحظوا ايضا هنا انه ارجع ذلك الى ايمان المرأة والى وازعها الدينی لانک انت الان ماذا تضع على كل مطلقات من رقيب ولا حتى تتأكد انها حاملة ولیست بحامل؟ ما تستطيع - [00:58:13](#)

يعني المرأة اذا طلقها زوجها قد تقول تكرر تقول انا لست بحامل وتجهیض هذا الجنین حتى يعني تحرمه هذا الولد او اليس هذا وارد؟ فالله سبحانه وتعالى يحذر فيقول ولا يحل لهن ان يرى انه محروم على المرأة لا يجوز لها باي حال من الاحوال ان تکتم - [00:58:25](#)

ما خلق الله في ارحامها من الولد او الحیض. استعجالا في العدة وابطالا لحق الرجعة وفيه دليل على ان قولها مقبول في ذلك المرأة قولها مقبول في ذلك يعني هذی من القضايا التي يکفي فيها قول المرأة وحدة - [00:58:43](#)

مع انها قضية قد ربما تكون من القضايا المهمة التي تحتاج الى شهود. بل هناك قضايا اخف منها يحتاج يعني يستشهد عليها بشاهدين وهذه قضية يکفي فيها قول المرأة بانها قضايا خاصة بها - [00:58:58](#)

ثم قالوا ان کن يؤمن بالله والیوم الآخر ليس المراد منه تقييد نفي الحل بایمانهن. بل التنبيه على انه ينافي الایمان وان المؤمن لا يجترئ عليه ولا ينبغي له ان يفعل - [00:59:14](#)

يعني يقول الله سبحانه وتعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان کن يؤمن بالله والیوم الآخر. طيب اذا کنا لا يؤمن بالله والیوم الآخر هل يحل لهن ان يكتمن؟ لا - [00:59:24](#)

لكن الله سبحانه وتعالى يقول لا يجوز باي حال من الاحوال ان تكتم المرأة المؤمنة ما في بطنها. من الجنين او غيره للاضرار بالزوج
وثم يذكرها الله سبحانه وتعالى بالاخرة. ان كنا يؤمنن بالله واليوم الاخر وانه يعني المؤمنة الصادقة لا تفعل ذلك - [00:59:34](#)
ثم قال وبعولتهن احق بردنه في ذلك ان ارادوا اصلاحا. يعني الزوج اولى بزوجته اذا اراد ان يراجعتها في مدة الرجعة والبعلة هم
الازواج. قال احق بردنه الى النكاح والرجعة اليهن - [00:59:55](#)

لكن اذا كان الطلاق رجعوا اما اذا كان طلاقا بائنا خلاص للایة التي تتلوها. يعني ستائي الایة التي بعدها. فالضمير اخص من المرجوع
الىيه. كما لو كرر الظاهر وخصصه. ثم قال والبعلة جمع بعل والتاء تأنيث كالعموم والخُؤول - [01:00:11](#)
الى اخره ان ارادوا اصلاح بالرجعة. يعني بعض الازواج قد يراجع زوجته للاظمار بها وليس يعني اكراما لها فهذا منهى عنه. قال ان
ارادوا اصلاحا. قال الله هنا وبعولتهن احق بردنه في ذلك ان ارادوا اصلاحا. البعلة هنا هم الازواج - [01:00:27](#)
انهم احقوها بزوجاتهم وباعادة زوجاتهم في وقت الرجعة في وقت الرجعة في زمان التربص ان ارادوا اصلاحا للاضرار المرأة وليس
قال وليس المراد منه شرطية قصد الاصلاح للرجعة بل التحرير بل قصد الظرار. يعني الان الزوج اذا راجع زوجته في
هذه المدة - [01:00:47](#)

هل يشترط ان يكون قصده الاصلاح؟ قد يكون مضر يريد الاضرار ويكون رجعته صحيحة لكن الله سبحانه وتعالى هنا يحذرها يقول
ان ارادوا اصلاح فينبغي على الزوج ان يتقي الله سبحانه وتعالى في زوجته. ان كان يريدها - [01:01:10](#)
فعلا ومحبة لها من يراجعها والا فليس رحها بالمعرفة ستائي الایات قال الله سبحانه وتعالى ولهم مثل الذي عليهن بالمعرفة اي
للزوجات وللننساء حقوق على الرجال مثل حقوق الرجال عليهم للمطالبة لهم حق المطالبة فيها - [01:01:28](#)
للرجال عليهم درجة. يعني للرجل على المرأة درجة فضل الله سبحانه وتعالى كما قال الله سبحانه وتعالى ولا تتمنا ما فضل الله به
بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا. وللننساء نصيب مما اكتسبوا - [01:01:50](#)
وايضا في قوله الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم ذكر الله سبحانه وتعالى ان من
يعني اوجه تفضيل الرجل على المرأة قضية الانفاق - [01:02:09](#)

وايضا قضايا اخرى ويعني الرجل والمرأة بينهما تكامل يعني لا نقال والله هذا افضل وهذا لا الرجل والمرأة بينهما تكامل ولا تستقيم
الحياة الا بتكمالهما والذين يخالفون الفطرة فيدعون الى المساواة - [01:02:24](#)
بحيث انه تكون تكاليف المرأة كتكاليف الرجل يرى ان وظيفة المرأة كوظيفة الرجل وراتب المرأة كراتب الرجل ونحو ذلك يرون ان
هذه هي الحضارة وهذا القانون الذي ينبغي ان يسير الناس عليه - [01:02:42](#)

وينظرون الى ما فعله الى ما يعني الى الميراث مثلا في بعض صور ميراث المرأة ان المرأة تأخذ نصف ميراث الرجل اذا تساوا في
الدرجة كما في قول للذكر مثل حظ الانثيين - [01:02:56](#)
لكن هناك حالات يغفلون عنها وهي ان قد تأخذ المرأة اكثر من نصيب الرجل في بعض الصور او قد تأكل قد يعني تأخذ اقل يعني
يأخذ اقل منه او مثله او اقل منه - [01:03:09](#)

فهي يعني هناك حالات تكون المرأة افضل من الرجل في الميراث قال والله عزيز حكيم. وهنا طبعا ذكر البيضاوي اوجه تفضيل المرأة
او تفضيل الرجل على المرأة. قال في المهر - [01:03:23](#)
عفوا اه شرف وفضيلة لانهم قوام عليهم وحراس لهن يشاركونهن في غرض الزواج ويخصصون بفضيلة الرعاية والانفاق. يعني يشتراك
الرجل والمرأة في ما يتعلق بغرض الزواج وهو المتعة والابوالاد فهم مشتراكون بين الرجل والمرأة - [01:03:36](#)
لكنه يفضل الرجل بالانفاق والرعاية والله عزيز حكيم لاحظوا انه ختم الایة قال فوالله عزيز حكيم اشارة الى التهديد الزوج الذي يريد
الاضرار بزوجته ولا يقصد من المراجعة الا الاضرار بها. فقال والله عزيز يقدر على الانتقام ممن خالف هذه الاحكام - [01:03:50](#)
يشرعها سبحانه وتعالى لحكم ومصالح هنا اه يعني ملحوظة من اه استاذنا الدكتور زهير يقول جاء في الطبعة التي في هي طبعة دار
المعارف اللي في مجلد واحد فيما يتعلق بقوله تعالى للذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر - [01:04:09](#)

ا نعم وان عزموا الطلاق قال ابو حنيفة الایلاء في اربعة اشهر فما فوقها وفي الطبعة هذى اللي عندي انا طبعة دار المعرفة الالياf
اربعة اشهر فما دونها ليش والله رأيك صحيح يعني فعلا احتاج مراجعة اجل المخطوطة - 01:04:29

للتأكد وان كان يعني سياق الحديث المفترض ان يقول فما دونها نعم يكون مخالف لرأي الشافعى اذن هادى ملحوظة جزاک الله خير
ا نعم اه هذا سؤال يقول كيف نجمع بين كون الایلاء ذنبا - 01:05:06

لاننا قلنا في اخر سورة اية الذين يؤثرون من نسائهم تربص اربعة اشهر فان فائوا فان الله غفور رحيم قلنا ان الله قال غفور رحيم دليل
على انه كان - 01:05:28

ايلاء يعني ما يوجب العقوبة كيف نجمع بين هذا وبين كون النبي صلی الله عليه وسلم الله من نسائه شهرا ام ان الذنب يحصل ان
جاوز الاربعة اشهر يعني يمكن ان يقال ان يجمع بين هذا ان يعني فعل النبي صلی الله عليه وسلم - 01:05:42

او ان الایلاء فعلا ليس ذنبا اذا كان الرجل قد فعل ذلك آآ بسبب آآ سوء خلق المرأة او تصرفات المرأة او انها كانت المرأة قامت بفعل
او جب هذا كما حصل مع النبي صلی الله عليه وسلم فان نساعه قد تآمرت عليه يعني وقع منها رضي الله عنهم ما جعله عليه الصلاة
والسلام - 01:06:09

يغضب ويفعل يؤلم النساء فيكون هذا قوله فان الله غفور رحيم يعني من باب التجاوز والغفو عما سلف سواء من الرجل او من
المراة وليس المقصود بان الایلاء لا ذنبا الا اذا كان الرجل قصده الاظمار والمضاارة فيكون هذا آآ يعني يقع عليه الذنب لسبب -
01:06:32

وليس بسبب ايلاءه والنبي صلی الله عليه وسلم لم يفعل ذلك الا بخطأ من زوجاته رضي الله عنهم في ذلك الوقت. واذكر في قصة
احد العلماء انه آآ ونسبيت والله هل هو اظنه الربيع - 01:06:57

ابن سليمان او انه ابو جعفر الطحاوي كان طفلا كان شابا صغيرا او انه ابو بكر بن العربي ربما اه دخل الى حلقة احد العلماء
المشهورين وكان هذا العالم لا ادرى هل هو في الشام او في فلسطين - 01:07:11
فاذا به يتحدث هذا الشيخ عن هذه القضية قضية اه الى النبي صلی الله عليه وسلم وقال ان النبي صلی الله عليه وسلم قد اه وظاهر
وطلاق ابو بكر بالعربي نعم ابو بكر بالعربي - 01:07:28

ولا ادرى من هو الشيخ لا اظنه الغزالى ربما اه مشايخه المشهورين الطرطوشى نعم ابو بكر الطرطوشى ربما يعني تقرر هذا المعنى
قرر هذا المعنى الشيخ وقال ان الرسول صلی الله عليه وسلم قد وقع منه انه طلاق - 01:07:49
والى من نسائه وظاهر من نسائه يعني وانفض المجلس ولم يبين يعني ان النبي صلی الله عليه وسلم وقع منه الله صحيح ووقع
منه الطلاق لكن ما وقع منه الظهار - 01:08:05

فيقول ابو بكر بالعربي فتبعته الى البيت او الى الطريق وسلمت عليه وقلت ياشيخ انت قلت ان النبي صلی الله عليه وسلم قد طلاق
وال ظهر والنبي صلی الله عليه وسلم قد طلاق فعلا وقد اه ولكنه لم يقع منه الظهار - 01:08:21

لان الظهار منه عنه والمقصود به يعني ان يقول الرجل لزوجته انت علي كظهر امي. والذين يظاهرون مني الى اخره فقال الرجل
جزاك الله خيرا واكرمه واحتفى به وجاء ابو بكر الطرطوشى في الجلسة المجلس التالي - 01:08:41

طبعا ابو بكر بالعربي شخص مجھول طالب ما هو معروف ولا هو من اهل المنطقة وقال آآ يعني آآ الشيخ ابو بكر في المجلس قال
اني آآ ثم يعني اني قد قلت في المجلس الماظي ان النبي صلی الله عليه وسلم طلاق وال ظهر - 01:09:02

وقد نبهني هذا الداكل وكان دخل ابو بكر العربي المجلس فقال مرحبا بمعلمي وادناه وقربه واكرمه وقال اني قد قلت لكم ان النبي
صلی الله عليه وسلم ظاهر وطلق والى - 01:09:21

قد اخطأ النبي صلی الله عليه وسلم لم يقع منه الظهار وقد نبهني هذا الشاب ج Zah الله خيرا واثنى عليه ابو بكر بن عربي رحمه الله
يعني يذكر هذا من فضائل الطرطوشى ويقول يعني انا شخص غريب - 01:09:36

نبهته اصلا على جنب ولو كان تراجع دون ان يذكر الفضل ليل ما كان احد يعني تنبه لذلك ولكن من بركة العلم عزوه الى قائله. ونسبة

الفضل الى اهله فهذا يعني اشارة الى سؤالك يا اخي احمد - 01:09:52

بهذه المناسبة يعني فالنبي صلى الله عليه وسلم قد وقع منه ذلك بسبب آرزو جاته ولذلك نقول نحن يعني من هذا من باب التوجيه يعني والاجتهاد وقد يكون هناك قول اولى - 01:10:09

اه هنا يقول هل الطلاق في الحيض يقع وان كان فاعله اثما ام لا يقع يعني نص حديث اه النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر انه لا يقع انه طلاق بدعي في وقت الحيض ولذلك لا يقع - 01:10:21

لذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال مره فليرجعوا دل على انه لم يعتبره عليه الصلاة والسلام اه لماذا تكرر ذكر التقوى في سورة الطلاق نعم احسنت وهذا سؤال وحتى هنا في سورة في ايات الطلاق في سورة البقرة - 01:10:35

واتقوا الله واعلموا انكم ملاقوه اشاره ايها الاخوه الى ان هذه القضايا الزوجية الخاصة وما يتعلق به بين الرجل وزوجته مبنية على التقوى والايمان وانه ينبغي على الزوج ان يتقي الله في زوجته - 01:10:52

وعلى الزوجة ان تتقي الله في زوجها وانه لا ينفع في مثل هذه القضايا تدخل الاخرين ما الفائد اذا تدخل اهل الزوج او اهل الزوجة بين الزوج وزوجته في الغالب ان هذه التدخلات تفسد هذه العلاقة بين الزوج والزوجة - 01:11:10

يرى الزوج ان هذا يعني فرض لوصاية وتدخل فيما لا يعنيه وربما ايضا اذا تدخل اهل الزوج تنظر الزوجة نفس النظرة ولذلك الله سبحانه وتعالى يعظم في قضايا العلاقات الزوجية امر التقوى - 01:11:29

وامر مراقبة الله سبحانه وتعالى كما قال هنا ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمن بالله واليوم الاخر اشاره الى انه ينبغي ان يعود الامر الى ايمان المؤمن وايمان المؤمنة وانه ينبغي ان يعظم هذه القضايا - 01:11:43

لذلك خير ما ينصح به الزوج والزوجة هو مراعاة الله سبحانه وتعالى فيما بينهما وتقوى الله سبحانه وتعالى والعدل في القسمة والعدل في النفقة والعدل في التربية والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال اتقوا الله فيهن فانهن عوان عنكم - 01:12:01

الزوجات وايضا عظم الله سبحانه وتعالى من شأن حق الزوج على الزوجة واوصي الزوجة بزوجها وعظم من شأن حق الزوج اشاره الى ان لا يمكن ان تستقيم الحياة الزوجية الا بهذه الطاعة من الزوج - 01:12:23

وبهذا الاحترام المتبادل و بتقوى الله سبحانه وتعالى كل منهم من يتقي الله في الآخرة ولذلك السؤال فعلا اه سؤال ملاحظ لو ترجع الى سورة الطلاق تجد ان الحديث عن التقوى واضح فيها - 01:12:46

ومن يتقى الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وايضا في الآيات التي معنا جاء ذكر التقوى والحدث عليها والحديث عنها وهي تستحق فعلا ان يعني تدرس الآيات التي او ايات التقوى في ايات الطلاق سواء في سورة الطلاق او في هذه الآيات التي معنا في هذه الآية - 01:13:03

طيب بقى معنا خمس دقائق يا شيخ احمد اذا فيها سؤال ثانٍ ولا نكمل يعني هذا سؤال متعلق بنفس الفكرة التي يعني تحدثنا عنها وهو هل من اسباب كثرة ذكر التقوى - 01:13:23

وهي الوقوف عند حدود الله كثرة ما يقع من الخصومه والفجور فيها بعد الخلافات الزوجية يضر الرجل امرأته وتکذب هي عليه ولا يقف كل منها عند حدود الله مما يعظم المشاكل ويغلق سبل الرجوع للحياة الزوجية الهداء. نعم هذا صحيح - 01:13:41

فعلا يعني القضايا الزوجية هي مبنية كما قلنا على الستر وعلى تقوى الله سبحانه وتعالى يعني على ان يراعي كل منها الآخر ولذلك اعجبتني قصة احد التابعين عندما طلق يعني وقعت خصومة بينه وبين زوجته - 01:13:56

فارادوا ان يتدخلوا الاصلاح او لغيره يعني اعرف ان هؤلاء الذين يسألون ليس لهم يد في الاصلاح احيانا يكون الناس يعني متطفلين يعني يشيرون المشاكل ويکبرونها ويعظمونها. لكن الله سبحانه وتعالى قال - 01:14:19

اه في الاصلاح بين الزوجين ابعث حكما من اهله وحكما من اهلها يريد اصلاحا يوفق الله بينهما. فاختيار الحكم من طرف الزوجين ينبغي ان يكون اختيار يعني حكيم. ومناسب وتبقي هذه الامور في هذا الاطار - 01:14:37

لكنه عندما سئل قال لا افشي سرا لزوجتي انا فعلا عندي خصومة وعندی يعني اختلاف لكنني لا افشي سرا فلما طلقها قال لا افشي

سر امرأة غريبة عني وهذا لا شك انه من مكارم الاخلاق - [01:14:54](#)

مكارم اخلاق الزوج ومن مكارم اخلاق الزوجة والذين يعني يتعايشون مع قضايا الاجتماعية وقضايا الاختلافات الزوجية يلاحظون هذه القضية واهميتها وان افشاء الاسرار بين الزوجين وعدم تقوى كل منها في في حق الآخر - [01:15:13](#)

لا يتقي الله في حق الآخر انها سبب عظيم جدا من اسباب الاختلافات الزوجية والمشاكل وايضا سبب كبير جدا يمنع من رجوع كل منها الى الآخر ولذلك تتطور هذه الاختلافات حتى تؤول الى الطلاق البائس في النهاية - [01:15:33](#)

هنا سؤال يقول في قوله تعالى نسائم حرب لكم ختمها الله بقوله وبشر المؤمنين فهل هناك علاقة بين اولها وآخرها وجزاكم الله خيرا يعني العلاقة الظاهرة والله اعلم في قوله سبحانه وتعالى نسائم حرب لكم فاتوا حربكم انا شنتم وقدموا لانفسكم - [01:15:53](#)

واتقوا الله واعلموا انكم ملائكة وبشر المؤمنين يعني هذه القضايا هي قضايا يعني من امور الغيب لا يعلم الانسان ماذا سيرزقه الله سبحانه وتعالى من هذه الزوجة لا يعلم الانسان هل سيرزق او لا يرزق - [01:16:12](#)

الله سبحانه وتعالى بشر في اخر الآية للمؤمنين المصدقين بوعده سبحانه وتعالى وبفضلة وان الانسان اذا اتقى الله سبحانه وتعالى واحتسب وفوض امره في هذا الى الله سبحانه وتعالى فهو يبشر بخير عظيم - [01:16:29](#)

في الدنيا وفي الآخرة ولذلك ينبغي على الانسان ان يراعي هذا يتوك على الله سبحانه وتعالى ويفوض امره الى الله سبحانه وتعالى. سواء رزق بذرية او لم يرزق بذرية رزق بذرية - [01:16:47](#)

او بنات او او او ازواج فهذا كله فضل من الله سبحانه وتعالى يرزق من يشاء. ولذلك قال ابشر المؤمنين والايام يعني في القرآن الكريم اقتربن كثيرا بالايام بالغيب كما في اول سورة البقرة وفي مواضع كثيرة - [01:16:59](#)

الذين يؤمنون بالغيب مع ان بشر المؤمنين هنا تدخل فيها يعني كل ما يطلب ايام بالله وبملائكته وغيره. لكن ايام بالغيب ايضا هو من المؤشرات على ايام المؤمن - [01:17:19](#)

وصدق ايامه وتصديقه بما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم وما جاءنا به عن الله من قضايا كثير منها من قضايا الغيب ولذلك اذا اصبحت قضايا الغيب شهادة ظهرت علامات الساعة الكبرى لا يقبل ايام المؤمن. لانه انتهى الوقت - [01:17:34](#)

انتهى الوقت تماما كالذي يعرف الاجابة بعد انتهاء وقت الاختبار ولعلنا نقف عند هذه الآية ونبدا ان شاء الله في المحاضرة التي القادمة في الآية التي تليها وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. مع تحيات مركز تفسير

للدراسات - [01:17:55](#)

القرآنية مركز تفسير. مركز الريادة في تطوير الدراسات القرآنية - [01:18:16](#)